

218958 - نذر التصدق بعائد ثلاثة أشهر من تصميم موقع الكتروني ، فصمم موقعاً بعائد سنوي ، فماذا يلزمه ؟.

السؤال

في يوم من الأيام نذرت وكانت صيغة النذر : " لله علي نذر إذا نجحت بالامتحانات ، فإن الوارد المالي لثلاثة أشهر الذي أحصل عليه من كل موقع الكتروني أقوم بتصميمه أعطيه كله للفقراء " .
وفي ذلك الوقت لم أكن أملك موقع الكتروني وإنما كان مجرد فكرة كنت أنوي تحقيقها.
وبعد سنة تمكنت من تصميم موقع الكتروني إعلاني أضع فيه إعلانات شهرية لشركات وأفراد ،
والآن أنا أعمل على تصميم موقع الكتروني آخر ولكن باشتراك سنوي ، أي أضع فيه إعلانات سنوية ، وكل إعلان يبقى في موقعي لمدة سنة مقابل أجور سنوية وليست شهرية .

وسؤالي :

هل ينطبق النذر الذي ذكرته أعلاه على الموقع ذو الاشتراك السنوي ؟
علما أنني عندما نذرت في حينها كانت في نيتي المواقع ذات الاشتراك الشهري ، وليست المواقع ذات الاشتراك السنوي ؛ لأنه في ذلك الوقت لم يكن في بالي فكرة المواقع الالكترونية ذات الإشتراك السنوي .

الإجابة المفصلة

عرضت هذا السؤال على شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله تعالى ، فأجاب :
" على هذا النادر الوفاء بنذره بالتصدق بعائد ثلاثة أشهر من كل موقع الكتروني يقوم بتصميمه .
أما الموقع الذي عاينه سنوي ، فيقوم بقسمة هذا العائد على (12) وهو عدد شهور السنة ، ويتصدق بحصة ثلاثة أشهر منها " .
والله أعلم .